SINAI
Foundation for Human Rights

النشـــرة الأسبوعيـــة

الأسبوع الرابع من شهر فبراير

تقرير يوثق انتهاكات قوات الأمن المصرية
و مسلحي داعش في شمال سيناء

النشرة الأسبوعية
الأسبوع الرابع من شهر فبراير

تغطي هذه النشرة الأحداث التي جرت في شمال سيناء بالأسبوع الرابع من شهر فبراير من عام 2021 والتي تمكن فريق المؤسسة من رصدها وتوثيقها بشكل ميداني.

الملخص:

وثقت مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان خلال الأسبوع الأخير من شهر فبراير واقعتين حدثتا في الشيخ زويد شمالي سيناء، الأولى ذهب ضحيتها موظف يعمل في المعهد الأزهري حيث قتل بإطلاق نار صدر من رتل عسكري تجاهه أثناء قيادته لسيارته وبجانبه عائلته، أما الواقعة الثانية فقد أصيب بها معلم في مدرسة إعدادية بشظية أدت إلى كسر يده.

تفاصيل الانتهاكات:

انتهاكات السلطات وقوات إنفاذ القانون المصرية:

قتل عمد خارج نطاق القانون في الشيخ زويدل

2021.02.25

قُتل الموظف بالمعهد الأزهري في الشيخ زويد، أحمد فرحان سليمان الحمايدة، 35 عاما، بعيار ناري استقر في رأسه أثناء قيادته للسيارة بصحبة عائلته جراء إطلاقات نارية صدرت من حملة أمنية.

أحمد فرحان سليمان الحمايدة

التقت مؤسسة سيناء لحقوق الإنسان مع شاهد عيان من سكان الشيخ زويد، والذي كشف قائلا: " القتيل كان بيسوق سيارة ربع نقل قبل الظهر مباشرة راجع إلى مدينة الشيخ زويد من العريش ومعه زوجته و 3 من الأطفال، و قبل كمين الخروبة بحوالي 500 متر، من اتجاه العريش، كانت حملة أمنية تابعة للجيش راجعة إلى الشيخ زويد، وكان وراها بتمشي عربيات الأهالي في شبه طابور لأنه ممنوع حد يتخطى الحملة، ولكن المواطن القتيل حاول أن يسبق باقي السيارات الأهلية ليكون ورا الحملة مباشرة، العسكري اللي على آخر مدرعة ضرب طلقة في الهوا في الأول والثانية تجاه عربية القتيل، طبعا العربية وقفت وشفنا الزوجة بتصرخ والأطفال مرعوبين، والحملة طبعا ما وقفت ظلت ماشية، نزل الأهالي من العربيات، ولقوا السواق اللي هو أحمد فرحان مصاب بطلقة في نص راسه وميت على طول، الناس راحت على الكمين علشان يبعت سيارة إسعاف، الإسعاف جاء ونقلوه لمستشفى العريش، وبعدين تم تسليم الجثة لأهله ودفنوه في الشيخ زويد، وطبعا مفيش اتهامات".

تكشف شهادة شاهد العيان أن سيارة القتيل وإن كانت قد حاولت تجاوز سيارات الأهالي والتقرب أكثر من الدورية العسكرية إلا أنها لم تشكّل أي تهديد أو تستدعي قلق وشك العناصر الأمنية، فوجود السيدة في المقعد الأمامي ومن خلفها الأطفال الثلاث ينفي وجود أي تهديد يستدعي استخدام القوة

المميتة لتحييد الخطر، وفي حالة وجود شك كان بالإمكان تعطيل السيارة دون استهداف السائق مباشرة وقتله، وهو ما يعني عدم وجود ذريعة تبرر إطلاق النار تجاه السائق بقصد القتل. مما يعني أننا أمام واقعة قتل خارج نطاق القانون تستدعي التحقيق والمحاسبة من قبل السلطات الرسمية لإنصاف الضحايا ومعاقبة الجاني على فعلته، وهو ما لا يحدث في سيناء!. إذ أن الوقائع المماثلة التي تابعتها مؤسسة سيناء تتفق على أن الإفلات من العقاب سلوك انتظمت السلطات المصرية على ممارسته إذ تقيّد الواقعة ضد مجهول وهو ما ينفي وجود متسبب بالجريمة.

يُعد القتل خارج نطاق القانون انتهاكا جسيما لحقوق الإنسان متكرر الوقوع في سيناء. يُعد الحرمان التعسفي من الحق في الحياة انتهاكا للمادة 3 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 6 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما أوجب الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان في مادته الرابعة وجوب صون وضمان الحق بالحياة للمدنيين في جميع الأوقات، بما ذلك أثناء النزاعات، كما اعتبرته "اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان" ركيزة أساسية لكل الحقوق وغير قابل للتقييد.

قذيفة عشوائية تصيب مدني في الشيخ زويد

2021.02.28

أصيب بشظية في يده حسين سلامة سالم رياشات، البالغ من العمر 33 عاما، أثناء ممارسته لعمله كمعلم في مدرسة الخنساء الإعدادية الواقعة في قرية الزوارعة بالشيخ زويد.

التقت مؤسسة سيناء مع أحد سكان القرية، والذي قال: "حوالي الساعة 10 الصبح، سمعنا دبة جامدة ودخان بيطلع من مزرعة زيتون صاحبها من سكان القرية، المزرعة هذي جنب مدرسة الخنساء الإعدادية بنات بحوالي 200 متر، عرفنا أن قذيفة دبابة جايه من ناحية ارتكاز عسكري يقع في قرية الجورة طاحت في المكان وانفجرت، ولكن المدرسين قالوا إن شظية وصلت المدرسة وأصابت زميلهم حسين سلامة سالم في ايده وهو واقف في حوش المدرسة وسط زمايله، طبعا نقلوه مستشفى الشيخ زويد والشظية كسرت ايده و ربنا ستر أنها جت على قد كدى، مكانش فيه بنات في المدرسة وهذه تعتبر بداية أيام عودة البنات للمدرسة علشان الامتحانات يعني القذيفة كان ممكن تعمل مذبحة".

تُعد الإطلاقات والقذائف العشوائية في مدن شمالي سيناء واحدة من الأسباب التي سجلت بها حالات قتل وإصابات، وجميعها تقيّد ضد مجهول في السجلات الرسمية، كما حدث في واقعة وثقتها مؤسسة سيناء في حي الكوثر بالشيخ زويد في 2020.06.01.

من الشائع عدم حصول ضحايا القذائف والإطلاقات العشوائية على أية تعويضات على الأضرار تصيبهم، فهي تقيّد ضد مجهول، مما ينفي وجود أية مسؤولية قانونية يمكن استخدامها قضائيا والحصول على جبر ملائم للخسائر.

يحظر البروتوكول الأول الإضافي من اتفاقيات جنيف لعام 1977، في المادة 51 النقطة -4ج، الهجمات العشوائية، وهي التي تستخدم طريقة أو وسيلة للقتال لا يمكن حصر آثارها على النحو المحدد قانونًا، ومن ثم فإن من شأنها أن تصيب، في كل حالة كهذه، الأهداف العسكرية والأشخاص المدنيين أو الأعيان المدنية دون تمييز.

خارطة شبه جزيرة سيناء

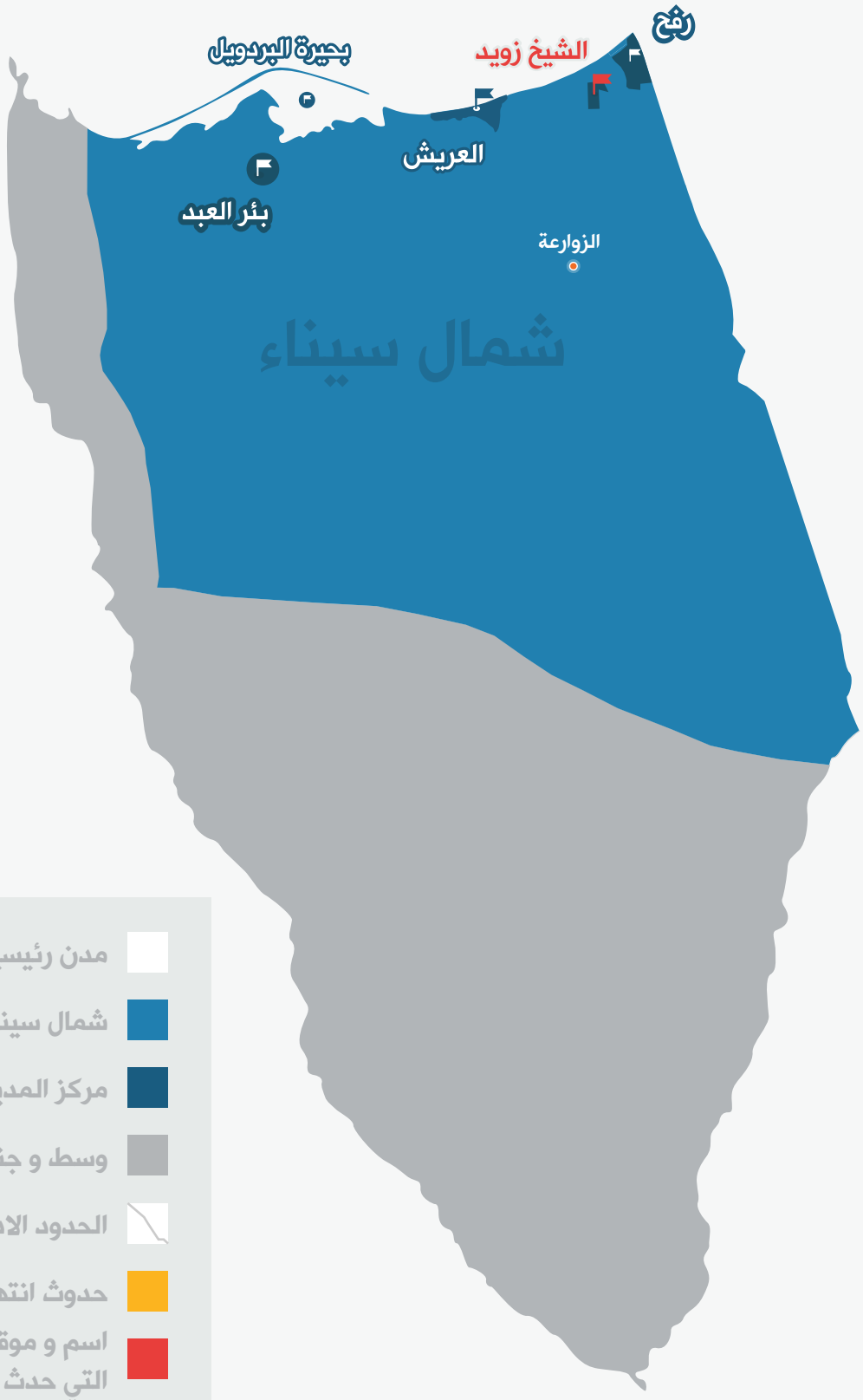

جميع الحقوق محفوظة
لمؤسسة سيناء لحقوق الإنسان